

دير القديس أنبا مقار
برية شيهيت

رأي في تجديد النسل

الأب متى المسكين

رأي في تحديد النسل

مفهوم الزواج والإنجاب في المسيحية:

الموضوعات الجنسية على وجه العموم لا يطرحها الإنجيل للمناقشات العامة ولا يقطع فيها بقانون. ومن أقوال السيد المسيح المملوءة بالإلهام والحرية، والفائضة بالحياة، قوله بخصوص الاختيار بين البتولية والزواج: «من استطاع أن يَقْبَلَ فليَقْبَل» (مت ١٩: ١٢).

فهو هنا لا يجعل قضية الحياة الجنسية بالنسبة للمكوث لله قضية إيمانية صرفاً، بل يجعل "الإستطاعة" عنصراً أساسياً معها، والرسول يوضح ذلك بمزيد من التفسير بقوله: «أما من أقام راسخاً في قلبه وليس له اضطراب بل له سلطان على إرادته وقد عزم على هذا في قلبه أن يحفظ عذاره فحسناً يفعل» (١ كو ٧: ٣٧).

كذلك وبنفس الروح لا يشاء الإنجيل أن يصبغ الزواج وإنجاب النسل بالصبغة الروحانية الصرف ولا بالصبغة المادية الصرف، فهو في عُرف الإنجيل عمل جسدي تماماً، إنما إذا تقدّس بالروح القدس والإيمان مع الصلاة، يتحول لثمر روحياً فيصير في النهاية عملاً روحياً تماماً، فإذا لم يتقدس بالروح وبالصلاة يبقى جسدياً، «المولود من الجسد جسد هو، والمولود من الروح هو روح» (يو ٣: ٦).

ولما حاول الصدوقيون - في مثل المرأة التي تزوجت سبعة - أن يمتدوا بالزواج وإنجاب النسل بوضعه الجسدي الصرف إلى الحياة الأبدية، ظانين أن في ملكوت الله زواجا ونسلا وأنسابا «ففي القيامة لمن تكون؟»، أجابهم المسيح أن الزواج والنسل والأنساب والذكر والأنثى أمور تختص بالجسد فقط وبالحياة الحاضرة: «لأنهم في القيامة لا يزوجون ولا يتزوجون بل يكونون كملائكة الله في السماء» (مت ٢٢: ٣٠).

وهكذا حصر السيد المسيح مشكلة الزواج والتزويج والإنجاب والأنساب في دائرة الحياة الحاضرة، حتى ولو تقدس كل شيء بالروح، لأن السر المقدس في الزواج والعماد يرفع النسب البشري نهائيا من تسلسله الآدمي إلى ارتباط واتحاد بالمسيح، فالمتزوجون حتى بعد الزواج يتحولون إلى وضع روحي آخر: «لأقدم عذراء عفيفة للمسيح» (٢ كو ١١: ٢)، وكأنما السر يعيد للمتزوجين بتوليتهم روحيا، أما الأولاد المولودون جسديا فبعد أن يعبروا المعمودية والإيمان يصيرون «أولاد الله»: «مولودين ليس من دم ولا من مشيئة جسد ولا من مشيئة رجل بل من الله» (يو ١: ١٣).

كذلك لما حاول اليهود أن يتكلموا على الأبوة الجسدية كمصدر تبرير، معتبرين أنفسهم مختارين أو أبرارا بسبب كونهم من نسل إبراهيم، نبههم الرب ونهنا معهم أن الأبوة الجسدية والأنساب الجسدية لا تفيد شيئا، ولا تقيّد الله بشيء على وجه الإطلاق، بالنسبة لقوم لا يخافون الله ولا يتمسكون بوصاياه ولا يؤمنون بابنه: «أنا عالم أنكم ذرية إبراهيم لكنكم تطلبون أن تقتلوني... هذا لم يعمله إبراهيم... أنتم تعملون أعمال أبيكم... أنتم من أب

هو إبليس وشهوات أبيكم تريدون أن تعملوا. ذاك كان قَتَلاً للناس منذ البدء ولم يثبت في الحق لأن ليس فيه حق» (يو: ٨: ٣٧، ٤٠، ٤٤).

وبسبب هذا الشطط في تقدير الأنساب الجسدية وجعلها أساساً للإيمان أو للتبرير، قطع الرب بقوله: «لا تدعوا لكم أباً على الأرض لأن أباكم واحد الذي في السموات» (مت ٢٣: ٩).

ولكن علينا أن نفرق بين زواج أو ذرية تتم على المستوى الجسدي فقط من شهوة وحاجة اجتماعية ومتطلبات اقتصادية بدون تقديس الروح وتكميل السر الإلهي، وزواج وإنجاب يتم على هذا الأساس الجسدي نفسه، إنما في ظل الإيمان بالله وتديره وتقديسه، لتحويل كل ما هو جسدي إلى ما هو روحي حسب قصد الله ومسرته من خلقتنا.

والحقيقة السرية الباهرة في الزواج المسيحي المقدس - بخصوص النسل - هي أنه من جرن المعمودية فقط يقتني الإنسان بنيماً من عند الله، وليس من البطن كالعهد القديم، فبالمعمودية فقط يُدعى للإنسان المسيحي نسلٌ روحي أي زرع مقدس سماوي!! فالابن المولود لك بالجسد يظل غير محسوب أنه ابن لك في الله أو أمام الله حتى يتعمد وينمو في القامة الروحية سنة بعد سنة ويكمل تهذيبه بالروح، حتى يكمل إيمانه بالمسيح، فيُحسب لك نسلًا روحياً سماوياً وزرعاً مقدساً تنال عنه جزاء ولادته وتعبك في تربيته ويكمل لك بواسطته الخلاص: «المرأة أغويت فحصلت في التعدي ولكنها ستخلص بولادة الأولاد إن ثبتن في الإيمان والمحبة والقداسة مع التعقل» (١ تي ٢: ١٥)، بحيث أنه مهما أنسل الإنسان من أولاد ولم ينجح في تربيتهم الروحية ولم يقبلوا أن يثبتوا في الإيمان والمحبة

والقداسة، فلن يُحسبوا أولاداً لله، وبالتالي لن يُحسب للإنسان عنهم جزاء ما، سواء عن ولادتهم أو تربيتهم مهما يكون الإنسان قد بذل من جهد ومال في سبيل ذلك!! بل ولست أريد أن أقول إن الإنسان سيُسأل عن عدم إيمانهم وربما أيضاً يُدان.

إذن فقضية إنجاب البنين، أي ولادتهم جسدياً بالكثرة أو بالقلة، ليست بالقضية التي تستحوذ على اهتمام الإنجيل بقدر ولادتهم روحياً بالعماد والإيمان والاهتمام بتربيتهم في المحبة والقداسة وخوف الله.

النظرة الروحية للعقم:

ونحن نرى أن الله قد يخلق رجلاً عقيماً أو غير قادر على النسل إطلاقاً أو امرأة عاقراً لا تلد أبداً، فلا يُحسب هذا عيباً في حق الرجل أو عاراً للمرأة أمام الله قط، ولا يُحسب ذلك من جانب الله بالمفهوم الروحي المتفتح أنه غضب أو تخل أو تأديب أو احتقار، حاشاً؛ بل يمكن أن يكون الإنسان العقيم بالجسد أو البتول أباً أو أمّاً لألف ولد بالروح أمام الله والعالم أيضاً، و«ليليان تراشر»^{*} مثل ناطق بذلك: «ولا يَقلُ الخَصىُّ هـا أنا شجرة يابسة. لأنه هكذا قال الرب للخصيان: الذين يحفظون سبوتي ويختارون ما يسرُّني ويتمسكون بعهدي. إني أعطيتهم في بيتي وفي أسواري نصيباً واسماً أفضل من البنين والبنات. أعطيتهم

(*) فتاة أمريكية مسيحية (١٨٨٧ - ١٩٦١) أتت إلى مصر عام ١٩١١ واستوطنت أسيوط وأسست ملجأً للأيتام واليتيمات بلغ عددهم المئات، وظلت هناك إلى أن ماتت وسط أطفالها عام ١٩٦١.

اسماً أبدياً لا ينقطع» (إش ٥٦: ٣-٥).

فإذا لم يكن العقم أو العقر لا غضباً ولا تخلية ولا تأديباً، ولا احتقاراً من جانب الله للإنسان؛ فماذا يكون إلا نوعاً من تحديد النسل قصده الله بصورة فردية وعامة؟ حيث يستطيع الله وحده أن يجازي عن ذلك العقم والعقر الفردي بالجزاء الروحي الذي يفوق كل مجد وسعادة أرضية.

والله في تحديده للنسل بهذه الصورة القاطعة التي تبدو طبيعية، لا يعلن عن عجزه في كيفية سد أعواز البشرية، بل لكي يلهم الإنسان إمكانية الحد من النسل الذي يفوق طاقة الإنسان سواء في التربية أو في التغذية، وبهذا لا يكون الإنسان في تنظيمه للنسل إلا محاكياً لله ومتشبهاً به إن كان قصده صالحاً كالله.

هل يحصر الإنجيل الزواج للتوالد فقط؟

هذا لو نظرنا لموضوع تحديد النسل بصورته العامة البسيطة في ضوء تدبير الله الظاهر. أما إذا هبطنا إلى مستوى التحليل الجزئي والتغلغل في دقائق الموضوع، وهذا اضطررنا إليه اضطراراً بسبب انشغال الناس في هذا الموضوع وبليلة الأذهان بسبب تصريحات المسؤولين، فنحن نرى:

أولاً: أن اجتماع الرجل بالمرأة لا يحصره الإنجيل في معنى التوالد فقط بأي حال من الأحوال، وقول الرسول بولس قاطع في ذلك الأمر لا يحتاج إلى نقاش: «ليوف الرجل المرأة حقها الواجب وكذلك المرأة أيضاً الرجل. ليس للمرأة تسلط على جسدها بل للرجل. وكذلك الرجل أيضاً ليس له تسلط على جسده بل للمرأة. لا يسلب أحدكم الآخر إلا أن يكون على موافقة إلى حين

لكي تتفرغوا للصوم والصلاة ثم تجتمعوا أيضاً معاً لكي لا يجربكم الشيطان لسبب عدم نزاهتكم» (١كو٧: ٣-٥).

فواضح هنا أن الرسول يأمر أن يكون الاجتماع الذي يتم بين الرجل والمرأة يشمل إيفاء استفراغ شهوة الرجل وشهوة المرأة حتى لا يجرب الشيطان أحداً منهما.

ولكي يُبرز الرسول هذا المعنى الإضافي في صميم معنى الزواج المقدس يقول: «ولكن لسبب الزنا ليكن لكل واحد امرأته وليكن لكل واحدة رجلها» (١كو٧: ٢).

فإن كان اجتماع الرجل بالمرأة يراه الإنجيل ضرورة جسمانية مُلحة بالنسبة للشهوة بالإضافة إلى كونه وسيلة مقدسة للتوالد، فمن الواضح جداً أن الإنجيل يعطينا مفهوم التفريق بين الاجتماع الذي للضرورة الجسمانية والاجتماع الذي للتوالد المقدس.

وهذا التوجيه الإلهي بحد ذاته يُعتبر الخطوة الأولى من الإنجيل في معنى تحديد النسل! إذ لا ينبغي أن نجعل الاجتماع الذي للضرورة الجسدية الذي يتكرر بلا ضابط، هو نفسه وسيلة للتوالد. فعلى أساس الإنجيل يلزمنا من الوجهة الأدبية الروحية أن نفرق ونميز بين الاجتماع الذي للضرورة الجسدية، والاجتماع الذي للنسل المقدس.

ثانياً: معروف أن الاجتماع الذي ينجب النسل له أوقات محددة ببضعة أيام قليلة من كل شهر بالنسبة للمرأة، فالإنسان الذي يطلب النسل يهتم بهذه الفترة كما أن الإنسان الذي يريد أن يتحاشى إنجاب النسل يمكنه أن لا يجتمع بامرأته في هذه الأيام.

وهذه الحقيقة وضعها الله في صميم التركيب الجنسي للمرأة حتى يقلل من فرص الإنجاب، وبذلك يعتبر هذا الأمر بحد ذاته

تحديداً للنسل من الوجهة الفسيولوجية الطبيعية التي دبرها الله في الجسم الإنساني.

وقد كانت هذه الحقيقة مخفية عن الإنسان طويلاً، وقد اكتشفها العلم الفسيولوجي الحديث (عام ١٩٦٨) وجعلها في متناول الناس للإنتفاع منها. فهي إذن وسيلة لتحديد النسل إلهية وعلمية في آن واحد!!

ثالثاً: إن كنا قد استطعنا من جهة الضمير أن نجيز للرجل أن يمتنع عن الاجتماع بالمرأة في الأيام التي تكون فيها المرأة مهياً للإخصاب ليتحاشى إنجاب البنين، فقد حكمنا ضمناً بموت البويضة المهيأة للإخصاب في هذا الشهر، وهذا يعطي العلماء تصريحاً ضمناً لاستخدام أية وسيلة لجعل البويضة غير قابلة للإخصاب، حتى لا يحدث حمل غير مرغوب فيه لأسباب حتمية قانونية.

رابعاً: إن إجازة تحديد النسل بالامتناع عن الاجتماع بالمرأة في الأيام التي تكون فيها المرأة مهياً للإخصاب، يشترط ضمناً أن تكون المرأة ماهرة ذات قدرة على حساب الأيام ورصد مواعيد الدورات الشهرية، وأن يكون الرجل على علم بذلك أيضاً، وفوق ذلك يلزم لكل منهما حذر لضبط شهوتهما في هذه الفترات بدقة.

وعلى الرغم من ذلك فإن الإخصاب قد يتم لأسباب تفوق هذه الحسابات وهذا الحذر جميعاً، لذلك أصبح استخدام الوسائل العلمية لضبط عدم الإخصاب في هذه الفترة أمراً قهرياً، وخصوصاً بالنسبة لغير المتعلمين أو لغير القادرين على ضبط أنفسهما حتى لا يحدث حمل خطأ غير مرغوب فيه لأسباب حتمية.

خامساً: أدوية منع العقم وأدوية منع النسل:

كان ينبغي للذين ينادون بعدم إجازة أدوية منع النسل أن ينادوا أيضاً بضرورة عدم استخدام الأدوية التي تعالج العقم وتنشط النسل، وتقوي الصحة عامة، لأن البشرية لو كانت تُركت لحكم الطبيعة بدون أدوية وعلاج، تتحكم فيها نظرية البقاء للأصلح ونظرية الاختيار الطبيعي؛ لظلَّ النسل في العالم حافظاً لمعدله الطبيعي بالنسبة للخيرات الطبيعية الموجودة على الأرض، ولكن بسبب اهتمام العلم بالصحة العامة ومقاومة الأوبئة الفتاكة واكتشاف الأدوية الفعالة التي قضت على نسب عالية جداً جداً من الوفيات، وكذلك اكتشاف الأدوية لعلاج العقم وتنشيط التناسل؛ بسبب هذه الأدوية جميعها ارتفعت نسبة المواليد على الوفيات بصورة ساحقة، وازدادت قدرة الأشخاص الضعفاء وذوي البنية الهزيلة على التوالد، مما أدى إلى إمكانية التناسل ضد النسب الطبيعية ودون المعدل المضبوط الذي كانت تتحكم فيه الطبيعة سابقاً، فصار الآن ممكناً لأية بنية ضعيفة أن تعيش وتتوالد بفضل هذه الأدوية والعلاجات والمنشطات.

إذن، فإن كانت البشرية وعلى رأسها أكثر الناس تديناً وروحانية قد التجأت إلى العلم والأدوية والعلاجات للتناسل وإنجاب البنين وزيادة القوة والصحة ولم تعتمد على الله فقط أو على الإيمان وحده، فكيف يجوز لهؤلاء أنفسهم أن يعتبروا أن استخدام الأدوية لضبط النسل هو ضد الإيمان؟ هل من الإيمان أن تستخدم الأدوية لتقوية التناسل، ثم نقول إنه ليس من الإيمان أن تُستخدم الأدوية لضبط نتيجة هذه التقوية التي زادت عن معدلها الطبيعي بسبب الدواء؟

هل توجد أسباب تحتم منع النسل؟

إن الحديث عن حتمية منع النسل يلزم أن يسبق الحديث عن أهمية ضبط النسل، حتى يتهيأ الضمير الروحي لإدراك مشكلة النسل عموماً على مستويات أخرى غير المستوى الإيماني فقط، حيث أن هذه المستويات الأخرى تكون ذات تأثير غير مباشر-إنما خطير- على الإيمان نفسه.

فمثلاً المرأة التي تكون مريضة بمرض السكر أو بمرض الزلال الشديد أو بالأنيميا الحادة، تكون معرضة للموت إن هي حملت وهي مريضة على هذا الحال. لذلك يتلهم كل ضمير إنساني، وبالأكثر الضمير الروحي، في هذه الحالات إلى الوسيلة الطبية الفعالة والمضمونة التي تمنع النسل منعاً أكيداً، لأن أي حمل يحدث يكون فيه خطر الموت المحقق على الزوجة، علماً بأن بعض الأمراض لا يمكن شفاؤها، لذلك يصبح من المحتم استخدام وسائل منع الحمل بصورة دائمة مدى الحياة.

وهكذا فإن الضمير الروحي مهما كان مدققاً حساساً فهو يقف إزاء وسائل منع النسل الحديثة موقف المصالحة، إن لم يكن الشكر لله الذي هيأها لمثل هذه الظروف الخطيرة.

الظروف التي تحتم تقليل النسل

١. الظروف الصحية بالنسبة للأم:

توجد أيضاً أنواع أمراض أو ظروف لا تُجيز كثرة الحمل بأي حال من الأحوال، مهما كانت مقدرة الإنسان المالية، فمثلاً ضعف بنية المرأة خصوصاً من جهة الطاقة العصبية يجعلها لا تقوى على مجرد الحمل أكثر من مرة واحدة أو مرتين على أقصى تقدير.

فإذا زاد الحمل عن ذلك يصبح الجهاز العصبي مهدداً بالانهيار، فتفقد المرأة صحتها العصبية وربما العقلية مدى الحياة. هنا تبدو وسائل منع الحمل ضرورة حتمية. وكذلك وبنفس النسبة من جهة المرأة التي تعاني في هيكليها العظمي ضيقاً يحتم أن تكون الولادة بالعملية القيصرية.

٢. الظروف الاقتصادية بالنسبة للأسرة:

الحمل يحتاج لعناية وتغذية، كذلك مرحلة الرضاعة تحتاج لتغذية مضاعفة حتى لا تفقد الأم كفاءتها الصحية في الحمل والولادة، فلا تعود تصلح كزوجة أو أم، وحتى لا ينمو الطفل عليلًا فيصبح ثقلًا على الأسرة يظل يستنزف مالها على الأدوية والعلاج ويحرمها من ألزم ضرورات الحياة.

لذلك ينبغي أن نراعي أن الإيمان في قدرة الله على تهئية الطعام للأفواه المفتوحة ليس معناه أن نضحّي بصحة الأم وبصحة الأولاد، فالمسألة ليست حملاً وولادة ورضاعة فحسب، بل أمانة ضمير بالنسبة لصحة الحامل من أدوية وعلاج وتقوية وغذاء مضاعف وكذلك المولود. فإذا توخينا الأمانة نجد أن عملية الحمل والولادة إذا تمت على مستواها الطبي والصحي تماماً فإنها تكلف الأسرة ثلاثة أضعاف مصاريفها العادية طول مدة الحمل والولادة، والطفل الرضيع يحتاج من المصاريف ما يعادل الولد اليافع.

إذن فإباحة النسل اعتماداً على الإيمان بالله القادر على إطعام الأفواه المفتوحة يتضمن حتماً وبالضرورة الأمانة في حمل مسئولية صحة الزوجة، وعمل حساب لقدرتها على الحمل والرضاعة أمام الله والطبيب والميزانية المالية، وكذلك حفظ صحة المولود على أحسن ما تكون حتى لا يكون وراء إنجاب البنين خيانة في حق الزوجة وحق هؤلاء الأولاد، وهذا كله يتطلب بالضرورة مستوى

اقتصادياً معيناً.

على أن إنجاب البنين يتعدى مشاكل الحمل والرضاعة إلى مشاكل العناية بالطفولة من جهة التهذيب، بتكريس الوقت اللازم لإشباع نفسية الطفل بالحنان والحب الأبوي، والملاحظة الدقيقة لحالته الصحية والنفسية. فإصابة الطفل ببعض أمراض الطفولة من نزلات صدرية ومعوية وحميات قد تكون سبباً لأن يعيش عليلاً مدى الحياة ويتحمل الوالدان ثقل الضمير والمصاريف معاً.

لذلك ينبغي أن يكون إنجاب البنين متكافئاً مع قدرة الرجل والمرأة من كافة الوجوه الاقتصادية، حيث الاقتصاد هنا يشمل المال والوقت اللازم للحصول على المال والجهد اللازم للحصول على المال.

وهكذا نجد أن مسألة تحديد النسل يتحكم فيها ثلاثة عوامل خطيرة لا يمكن تجاهل إحداها وهي: الإيمان، والحالة الصحية، ثم الحالة الاقتصادية.

١. فالإيمان بالله يجعلنا نُقدم على مباركة الزواج وإنجاب البنين واثقين أن الله قادر أن يفتح أبواب الرزق ويملأ العالم خيرات.

٢. والحالة الصحية توجه هذا الإيمان ليلتزم ضمير الزوج بمسئولية حياة الزوجة بالنسبة للحمل، وحياة الأولاد بالنسبة للعناية الصحية بهم.

٣. ثم الحالة الاقتصادية توجه الإيمان حتى يجلس أولاً ويحسب النفقة، ليس نفقة الطعام والشراب واللباس ولكن نفقة الالتزام بالقيام بكافة واجبات التربية من جهد شخصي ومال ووقت.

دور الكنيسة في تحديد النسل

الكنيسة لا تستطيع أن تقدم في مشكلة تحديد النسل رأياً طبياً

فهو ليس من اختصاصها، ولا أيضاً رأياً اقتصادياً فهو ليس من اختصاصها كذلك. ولكن لها أن تقول كلمتها الكبيرة بخصوص الإيمان، دون أن تتجاهل الاختصاصات الطبية والاقتصادية.

فالكنيسة لا يُستساغ لها بأي حال من الأحوال أن تقول للمرأة المريضة بالسكر أو الزلال الشديد أن تلتزم بحدود الإيمان المطلق وتُقدم على الحمل متكلة على الله دون الطبيب، فذلك يكون بمثابة تحريض على الانتحار.

كذلك فالكنيسة لا يُستساغ لها بأي حال من الأحوال أن تقول لرجل معدم وامرأة معدمة أن يلتزما بحدود الإيمان المطلق وينجبا من الأولاد ما شاء لهما متكلمين على الله وحده دون أن تتعهد الكنيسة بالاشتراك الفعلي في النفقة على الحمل والولادة والرضاعة وتربية الأولاد؟

ولكن يمكن للكنيسة أن تطلق صوتهما عالياً وتُلزم كل إنسان لا تعوقه العوائق الصحية ولا العوائق الاقتصادية أن ينجب البنين والبنات دون أن يلجأ إلى التحديد أو إلى موانع الحمل، هذا نخبذه بكل قلبنا وضميرنا وإيماننا، وقد نادينا وننادي به.

أي أن الكنيسة لا تستطيع أن تحرّم وسائل منع الحمل وتُلزم الشعب عامة بالإيمان المطلق بالله لكي ينجب الناس الأولاد بلا تحديد، دون أن تُلزم نفسها هي أولاً بواجبات الإيمان في تقديم كل ما لديها من الأموال لمعونة غير القادرين على تربية الأولاد أو العناية بهم.

فإذا امتنعت الكنيسة عن مساعدة المعدمين والمرضى مساعدة فعلية منظمة وكاملة سواء لفقرها أو جشعها أو لخروج هذا عن اختصاصها؛ فليس لها أن تُلزم هؤلاء المعدمين أو المرضى أن ينسلوا ما شاءوا من البنين والبنات، وإلا فمعنى ذلك أنها تورط الأسر في

الفقر والمرض والجهل والتجديف على الله في النهاية، كما أنها تورط الدولة في أزمات اقتصادية لا قبل لها بها بسبب التضخم السكاني.

فإذا كانت اقتصاديات الأسرات ليست من اختصاص الكنيسة بل من اختصاص الدولة، أصبح للدولة في تحديد النسل صوت لا بد أن يُسمع!!!

دور الدولة في تحديد النسل

أولاً: من الناحية الاقتصادية:

مسئولية الدولة في توفير الغذاء والكساء والدواء لأفراد الشعب يجعلها تحت اضطرار أن تطالب بتحديد النسل؛ وأرقام الميزانية هي التي تُحتمُّ بهذا الطلب.

وربما تقف الدولة فترة زمنية ما، قد تطول وقد تقصر، دون أن تتخذ موقفاً حازماً من تحديد النسل طالما في مقدورها أن تعبر بميزانيتها الظروف الحاضرة، ولكن سيأتي وقت يتحتم عليها أن تشرع القوانين لتحديد النسل لأنها تكون حينئذ تحت تهديد شبح المجاعة!

ولكن كافة القوانين التي يمكن أن تشرعها الدولة لتحديد النسل لا يمكن أن تمس إيمان الكنيسة لأنها لن تكون ملزمة، فغاية ما تسنّه الدولة من قوانين سينحصر في امتناعها عن الإنفاق الجاني سواء في التعليم أو الصحة أو التموين على الأسر ذات الأولاد الكثيرة. وهذا التشريع يعطي فرصة للمقتدرين أن ينجبوا ما شاءوا، على أن يتحملوا عن الدولة المصاريف الزائدة عن الحد المقرر.

فإن كانت الدولة الآن تقوم بالدعاية الحرة لإستخدام وسائل منع الحمل خصوصاً في المراكز ذات الكثافة السكانية العالية وفي الأوساط التي تئن من الضيق الاقتصادي، فهذا في الحقيقة عمل بارع. وكان ينبغي أن تتقدم الهيئات الدينية بتشجيع هذا الإجراء بكل إخلاص وقوة باعتباره عملاً يعود في النهاية على الأسرة باليسر والكفاية والتقدم وبالتالي على الكنيسة.

ثانياً: من الناحية الصحية:

وإن كانت الدولة قد قامت بدور كبير فعّال في تحسين الحالة الصحية في كافة الميادين، إلا أنها حتى اليوم تقف عاجزة كل العجز إزاء الإشراف الفعلي على الزواج وتحديد النسل أو منعه عند الأزواج المصابين بالأمراض المنحرفة والخطيرة التي تضر بالاجتمع عامة.

فحتى الآن لا نجد تشريعاً، لا من الكنيسة ولا من الحكومة، يحرم الزواج أو النسل للمصابين بالأمراض الجنسية الخطيرة كالزهري الذي يزلزل كيان الأسرات ويورث البنين والبنات عاهات مشينة.

كذلك وبنفس المستوى من الخطورة أمراض السرطان والسل والجنون والعته، فينبغي للدولة أن تقدّر مثلاً مقدار البلايا الهائلة والخسارة الفادحة التي تصيب الدولة والأسرة بسبب إدخال الجنوح إلى الجنون في نسل سليم!!

نحن نعلم أنه يستحيل تشريع قوانين قاطعة ملزمة بهذا الخصوص مرة واحدة، ولذلك ينبغي أن تتحد الدولة مع الكنيسة في تشريع رضائي يتوافق عليه الشعب حتى يكون له رصانة القانون ويأتي

بالفائدة المرجوة، وذلك بالقيام في البدء بحملات توعية مشتركة ثم توجيه قبل البدء في الزواج ثم إشراف فعلي على الزواج، طبي وروحي معاً، حتى يستقر في ضمير الشعب في النهاية ضرورة التشريع، وحينئذ تشرع الدولة سواء لمنع الزواج أو لمنع النسل أو تحديده.

ولكن بالنهاية، الدولة مسئولة قطعاً عن تسرب الأمراض الوبيلة في السلالات البشرية، فكما تشعر الدولة بمسئوليتها العظمى تجاه مكافحة اللصوص والقتلة والجريمة أينما كانت، ينبغي بنفس هذا الإحساس أن تتعقب الاتجاهات المرضية التي تتسرب إلى السلالات السليمة فتسبب نمو وتفريخ الجريمة وما هو أكثر ضرراً من الجريمة!!

أما أمر اختيار الزوج أو الزوجة وتحديد النسل وضبطه بالنسبة للأصحاء، فهو يتعدى المنفعة الاقتصادية إلى رفع مستوى المناعة المرضية في الأسرة، وزيادة الكفاءة واللياقة البدنية، ورفع نسبة الذكاء والشجاعة، وجعل هذه الصفات مورثة. وأظن أن قيام جيل تتوفر فيه هذه الصفات كفيل أن يعوض الدولة عن كل ما أنفقته وتنفقه في هذا السبيل.

الأب متى المسكين

وادي الريان في ٧ أغسطس ١٩٦٨.